

## ديوان رئيس الوزراء

### مناقصة علنية رقم 7/20 لتحديث وتطبيق طرق المكافأة والمحفزات لديوان رئيس الوزراء

1. ديوان رئيس الوزراء ( فيما يلي "الديوان") يطلب بهذا تلقي عروض للتعاقد باتفاقية لتقديم خدمات تحديث وتطبيق طرق المكافأة والمحفزات لديوان رئيس الوزراء، الكل بموجب المفصل في مستندات المناقصة.
2. فترة التعاقد مع الفائز تكون، لمدة سنة واحدة من موعد التوقيع على الاتفاقية. يحفظ لديوان رئيس الوزراء إمكانية تمديد التعاقد بأربع فترات إضافية سنة واحدة كل مرة، ولغاية فترة تعاقد قصوى خمس سنوات بالمجموع الكلي.
3. شروط الحد الأدنى للاشتراك في المناقصة كما يلي:

3.1. شروط الحد الأدنى التالية هي تراكمية ويجب اعتبارها مكملة واحد للآخر. العرض الذي لا يستوفي كافة الشروط المسبقة للمناقصة – بلغى ولن يُبحث فيه أمام لجنة المناقصات.

#### 3.2. شروط حد أدنى إدارية

- 3.2.1. مقدم العرض هو اتحاد مسجل بموجب القانون في إسرائيل ويشكل هيئة قانونية واحدة. يوضح بهذا أن عرض لهيئة تشكل أكثر من اتحاد واحد لا يعتبر مستوفياً لشروط الحد الأدنى، وسيلغى. يمكن تقديم عرض من قبل شراكة غير مسجلة.
  - 3.2.1.1. في حال كون مقدم العرض، شركة أو شراكة مسجلة – لا يوجد لمقدم العرض ديون رسوم سنوية في سلطة التنظيمات بالسنوات التي سبقت السنة المقدم فيها العرض وهو ليس شركة مخلة بالقانون أو تحت طائل إنذار قبل تسجيله كشركة مخلة بالقانون.
  - 3.2.1.2. في حال كون مقدم العرض مؤسسة بدون أهداف ربحية - يجب عليه أن يكون صاحب تصريح إدارة سليمة، من قبل مسجل الجمعيات، ساري المفعول للسنة الحالية.
- 3.2.2. بحوزة مقدم العرض كافة التصاريح المطلوبة بموجب قانون صققات الهيئات العمومية للعام-1976 (الالتزام بإدارة حسابات ودفع مستحقات الضرائب)، بما في ذلك:
  - 3.2.2.1. تصريح موظف مخول، مدقق حسابات أو مستشار ضريبية، يُثبت أن مقدم العرض يدير حسابات بموجب أمر الضريبة [النص الجديد] وقانون ضريبة القيمة المضافة، للعام-1975 أو أنه معفي من إدارتها وهو معتاد على تقديم التقارير لموظف الضريبة عن دخله وأيضاً يقدم تقارير لمدير ضريبة القيمة المضافة حول الصفقات المفروض عليها ضريبة بموجب قانون ضريبة القيمة المضافة.
  - 3.2.2.2. تصريح مؤكد من قبل محامي، بعدم وجود إدانات بمخالفات بموجب قانون العمال الأجانب، للعام-1991 وبموجب قانون الحد الأدنى للأجور، للعام-1987.
- 3.2.3. مقدم العرض يستوفي تعليمات البند 9 من قانون المساواة لأشخاص ذوي إعاقات، للعام-1998.
- 3.2.4. مقدم العرض لم ينسق عرضه مع مقدم عرض آخر أو مع مقدم عرض محتمل آخر.
- 3.2.5. مقدم العرض (وفي حالة كون مقدم العرض اتحاد- أيضاً مديره وأصحاب السيطرة فيه بموجب تعريفهم في قانون البنوك (ترخيص)، للعام-1981)، لم يدانوا بمخالفة أمنية، بمخالفة موضوعها مالي، أو بمخالفات بموجب البنود 290 حتى 297، 383 حتى 393 و-414 حتى 438 من قانون العقوبات، للعام-1977، إلا إذا مرت فترة التقادم بموجب قانون السجل الجنائي وإعادة تأهيل السجناء، للعام-1981.

#### 3.3. شروط حد أدنى مهنية

##### 3.3.1. مقدم العرض

3.3.1.1. تجربة مقدم العرض: مقدم العرض نفذ على الأقل ثلاثة مشاريع انتهت، خلال الفترة ابتداء من تاريخ 1.1.2017 وحتى الموعد الأخير لتقديم العروض، في مجالات طرق المكافآت ومحفزات بواسطة نماذج تفاضلية قائمة على الأهداف والمقاييس، تقييم الموظفين ومقاييس الخدمة، لزبونين اثنين مختلفين على الأقل بحجم مالي لم يقل عن مبلغ - 50 ألف ش.ج (يشمل ضريبة القيمة المضافة) لكل زبون، حيث تطرق كل مشروع لمجموعة على الأقل 200 عاملاً لدى الزبون. يوضح بهذا أن عرض زبون واحد فقط، نُفذت له كافة المشاريع (على الأقل ثلاثة مشاريع)، لا يستوفي شرط الحد الأدنى هذا. المشاريع يجب أن تكون قد نُفذت لزبونين اثنين على الأقل.

3.3.1.2. حجم الفعاليات المالي: دورة المدخولات المالية لمقدم العرض هي على الأقل 240 ألف ش.ج (قبل ضريبة القيمة المضافة) في كل سنة من السنوات 2018 و-2019.

### 3.3.2. مدير المشروع المقترح من قبل مقدم العرض

يُطلب من مقدم العرض عرض مدير مشروع وفقاً لطلبات الثقافة والتجربة كما يلي:  
3.3.2.1. الثقافة: صاحب لقب من مؤسسة معترف فيها من قبل مجلس التعليم العالي بواحد من المواضيع التالية: مهندس صناعة وإدارة / لقب أول بالاقتصاد/ إدارة أعمال/ لقب أول بعلم النفسي التنظيمي/ المهني.

### 3.3.2.2. التجربة المطلوبة:

أ) صاحب تجربة مهنية بإدارة ثلاثة مشاريع على الأقل (من بدايتها وحتى نهايتها)، انتهت خلال الفترة من تاريخ 1.1.2017 وحتى الموعد الأخير لتقديم العروض، في مواضيع طرق المكافأة والمحفزات بواسطة نماذج تفاضلية قائمة على الأهداف والمقاييس، تقييم الموظفين ومقاييس الخدمة لزبونين اثنين مختلفين على الأقل. يوضح بهذا أن عرض زبون واحد فقط، نُفذت له كافة المشاريع (على الأقل ثلاثة مشاريع)، لا يستوفي شرط الحد الأدنى هذا. المشاريع يجب أن تكون قد نُفذت لزبونين اثنين على الأقل.

3.3.2.2.1. يجب على مدير المشروع المقترح أن يكون موظفاً لدى مقدم العرض خلال 6 أشهر على الأقل، بموضوع هذا البند " موظف" - عمل لدى مقدم العرض مقابل بحجم 100 ساعة شهرياً على الأقل، كأجير أو فري لانسر- عامل مستقل (فاتورة).

الشروط المفصلة أعلاه هي شروط حد أدنى ومقدم عرض الذي لا يستوفي هذه الشروط عند فتح صندوق المناقصات، لن يُبحث في عرضه. يجب على مقدم العرض أن يرفق لعرضه كافة المستندات المطلوبة لإثبات استيفائه بالشروط المفصلة أعلاه.

يجب على مقدم العرض أن يكون هيئة قانونية واحدة، ولا يحق لعدة هيئات الاتحاد مع بعض من أجل تقديم العرض.

4. يؤكد بهذا أنه بعد مصادقة لجنة المناقصات على علامات الجودة ينقل ديوان رئيس الوزراء للمرحلة التالية العروض التي حصلت على علامة 70% وأعلى (من بين 100%) بعلامة الجودة.

بدون الانتقاص من المذكور أعلاه، في حالة لا يوجد فيها على الأقل عرضين اثنين حصلوا على علامة الجودة 70% على الأقل، يحق لديوان رئيس الوزراء نقل للمرحلة الثالثة من تحديد علامات التكلفة لغاية عرضين اثنين حصلوا على علامة الجودة الأعلى، بشرط أن لا تقل علامة الجودة عن -60%.

5. يمكن تحميل مستندات المناقصة من موقع دائرة المشتريات الحكومية على الانترنت، بالعنوان

<https://www.mr.gov.il/OfficesTenders/Pages/SearchOfficeTenders.aspx>

6. يجب تقديم الأسئلة والطلبات الاستفسارية عبر البريد الإلكتروني لمركز لجنة المناقصات بالعنوان: [veredp@pmo.gov.il](mailto:veredp@pmo.gov.il) حتى يوم الثلاثاء الموافق 22.9.2020، الساعة 14:00.

بمسؤولية مقدم العرض التأكد من وصول الأسئلة لمدوب ديوان رئيس الوزراء، بموجب التعليمات المحددة في مستندات المناقصة. يؤكد بهذا، أن ديوان رئيس الوزراء لن يرد على الأسئلة الاستفسارية، إلا إذا أرسلت على عنوان البريد الإلكتروني المذكور أعلاه، بالشكل والصورة المفصلة أعلاه. يؤكد بهذا أيضاً، أن ديوان رئيس الوزراء لا يلتزم بالرد على كافة الأسئلة المقدمة.

الأجوبة على الأسئلة الاستفسارية التي وصلت حتى الموعد المحدد كالمذكور أعلاه، ينشرها ديوان رئيس الوزراء في موقع الانترنت على العنوان:  
<https://www.mr.gov.il/OfficesTenders/Pages/SearchOfficeTenders.aspx>

تنشر الأجوبة بدون أية علامات تدل على هوية مقدم العرض الذي قدم السؤال. هذه الأجوبة تعتبر جزء لا يتجزء من مستندات المناقصة ويجب إرفاقها للعرض، موقعة في كل صفحة من قبل مخولي التوقيع من قبل مقدم العرض.

**يحتفظ ديوان رئيس الوزراء لنفسه بالحق بنشر تغييرات وتوضيحات على مستندات المناقصة، حتى وإن لم تكن نابعة من الاسئلة الاستفسارية التي وصلت من مقدمي العروض، وذلك حتى فترة زمنية معقولة قبل الموعد الأخير لتقديم العروض.** ديوان رئيس الوزراء سينشر هذه التغييرات في موقع الانترنت، بالعنوان المذكور في هذا البند أعلاه، وهي أيضاً تعتبر جزء لا يتجزء من مستندات المناقصة. **بمسؤولية مقدمي العروض فحص إعلانات ديوان رئيس الوزراء المتعلقة بهذه المناقصة في موقع الانترنت، كالمذكور.**

7. يجب تقديم العروض للمناقصة، باللغة العبرية فقط، حتى موعد أقصاه يوم الاثنين الموافق 19.10.2020، الساعة 13:00، لصندوق المناقصات الخاص بديوان رئيس الوزراء، الموجود في المدخل لمبنى الديوان، في شارع كابلن 3، القدس.

8. العرض الذي لا يوجد في صندوق المناقصات الخاص بديوان رئيس الوزراء بالموعد الأخير لتقديم العروض لأي سبب كان لن يبحث فيه قطعياً، لن يشترك بالمناقصة وسيعاد لمقدمه.

في حالة وجود تناقض بين هذا الإعلان وبين مستندات المناقصة، المذكور في مستندات المناقصة هو الملزم.

" تنشر المناقصة أيضاً بالصحف الصادرة باللغة العبرية، والنص الملزم هو النص المنشور باللغة العبرية "